

مختصر المزني

باب قتل المؤمن بالكافر .

حدثنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن أبي حسين عن عطاء و طاوس أحسبه قال : ومجاهد والحسن [أن رسول الله ﷺ قال يوم الفتح : ولا يقتل مؤمن بكافر] .

قال الشافعي وهذا عام عند أهل المغازي أن رسول الله ﷺ تكلم في خطبته يوم الفتح . قال الشافعي وهو يروي مسندا عن النبي A من حديث عمرو بن شعيب وحديث عمران بن حصين : أخبرنا سفيان بن عيينة عن مطرف عن الشعبي [عن أبي حنيفة قال : سألت عليا كرم الله وجهه : هل عندكم من رسول الله ﷺ شيء سوى القرآن ؟ قال : لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إلا أن يعطي الله عبدا فهما في كتابه وما في الصحيفة قلت : وما في الصحيفة ؟ قال : العقل وفكاك الأسير وأن لا يقتل مؤمن بكافر] .

قال الشافعي وبهذا نأخذ وهو ثابت عندنا عن رسول الله ﷺ ببعض ما حكيت [ولا يقتل حر بعبد ولا مؤمن بكافر]